



كلية : الآداب

القسم او الفرع : اللغة العربية

المرحلة: الرابعة

أستاذ المادة : د.مها فواز خليفة

اسم المادة باللغة العربية : تحليل نص قرآني

اسم المادة باللغة الإنكليزية : Quranic text analysis

اسم المحاضرة الخامسة باللغة العربية: من سورة المائدة(الآية ١)

اسم المحاضرة الخامسة باللغة الإنكليزية: (From Surat Al Maeda (Verse 1

من سورة المائدة (دراسة تحليلية لخمسين آية منها):

هَذِهِ السُّورَةُ سُمِّيَتْ فِي كُتُبِ التَّفْسِيرِ، وَكُتِبَ السُّنَّةُ بِسُورَةِ الْمَائِدَةِ؛ لِأَنَّ فِيهَا قِصَّةَ الْمَائِدَةِ الَّتِي سَأَلَهَا الْحَوَارِيُّونَ مِنْ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -، وَقَدْ اخْتَصَّتْ بِذِكْرِهَا. وَفِي بَعْضِ «كُتُبِ الْحَدِيثِ» وَقَعَتْ تَسْمِيَّتُهَا سُورَةُ الْمَائِدَةِ فِي كَلَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، وَغَيْرِهِمْ. فَهَذَا أَشْهُرُ أَسْمَائِهَا.

وَتُسَمَّى أَيْضًا سُورَةُ الْعُقُودِ: إِذْ وَقَعَ هَذَا اللَّفْظُ فِي أَوْلِهَا. وَتُسَمَّى أَيْضًا الْمُنْقَذَةَ. وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «سُورَةُ الْمَائِدَةِ تُدْعَى فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ الْمُنْقَذَةَ».

قَالَ: أَيُّ أَنَّهَا تُنْقَذُ صَاحِبَهَا مِنْ أَيْدِي مَلَائِكَةِ الْعَذَابِ. وَهِيَ مَدَنِيَّةٌ بِاتِّفَاقٍ، رُوِيَ أَنَّهَا نَزَلَتْ مُنْصَرَفُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، بَعْدَ سُورَةِ الْمُتَحِنَةِ، فَيَكُونُ نُزُولُهَا بَعْدَ الْحُدَيْبِيَّةِ بِمُدَّةٍ؛ لِأَنَّ سُورَةَ الْمُتَحِنَةِ نَزَلَتْ بَعْدَ رُجُوعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ مِنَ صُلْحِ الْحُدَيْبِيَّةِ، وَقَدْ امْتَنَزَتْ هَذِهِ السُّورَةُ بِاتِّسَاعِ نِطَاقِ الْمُجَادَلَةِ مَعَ النَّصَارَى، وَاخْتِصَارِ الْمُجَادَلَةِ مَعَ الْيَهُودِ، وَخَتَمَتْ بِالتَّذْكِيرِ بِيَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَشَهَادَةِ الرُّسُلِ عَلَى أُمَّهَاتِهِمْ، وَشَهَادَةِ عِيسَى عَلَى النَّصَارَى، وَتَمَجِيدِ اللَّهِ تَعَالَى.

ومما يستأنس بذكره أنه يحكى أن أصحاب الكندي - الفيلسوف - قال له أصحابه: أيها الحكيم اعمل لنا مثل هذا القرآن فقال: نعم أعمل مثل بعضه، فاحتجب أياماً كثيرة ثم خرج فقال: والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد، إني فتحت المصحف فخرجت سورة المائدة فنظرت فإذا هو قد نطق بالوفاء، ونهى عن النكث، وحلّل تحليلاً عاماً، ثم استثنى استثناءً، ثم أخبر عن قدرته وحكمته في سطرين ولا يقدر أحدٌ بهذا إلا في مجلدات.

وروي أن رجلاً من اليهود جاء إلى عمر بن الخطاب (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) فقال يا أمير المؤمنين: آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً! قال أي آية تعني؟ قال {اليوم أكملت لكم دينكم...} الآية فقال عمر: والله إنني لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فيه، والسَّاعَةَ التي نزلت فيها، نزلت على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عشية عرفة في يوم الجمعة.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الآية (١) {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ}.

تصدير السورة بالأمر بالإيفاء بالعقود مؤذن بأن سترد بعده أحكام وعقود كانت عقدت من الله على المؤمنين إجمالاً وتفصيلاً، ذكرهم بها؛ لأن عليهم الإيفاء بما عاهدوا الله عليه. وهذا كما تفتتح الظهائر السلطانية بعبارة: هذا ظهير كريم يقبل بالطاعة والامتثال. وذلك براعة استهلال.

فالتعريف في العقود تعريف الجنس للاستغراق، فشمل العقود التي عاهد المسلمون عليها ربهم وهو الامتثال لشريعته، وذلك كقوله: {وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ} [المائدة: ٧]

والإيفاء هو إعطاء الشيء وأفياً، أي غير منقوص، والعقود جمع عقد - بفتح العين -، وهو الالتزام الواقع بين جانبيين في فعل ما. وحيث أنه العقد هو ربط الحبل بالعروة ونحوها، وشد الحبل في نفسه أيضاً عقد. ثم استعمل مجازاً في الالتزام، فعلب استعماله حتى صار حقيقة عرفية، قال الحطبي:

قَوْمٌ إِذَا عَقَدُوا عَقْدًا لِحَارِهِمْ ... شَدُّوا الْعِنَاجَ وَشَدُّوا فَوْقَهُ الْكِرْبَا

فذكر مع العقد العنجاج وهو حبل يشد القرية، وذكر الكرب وهو حبل آخر للقرية، فالعقد في الأصل مصدر سمي به ما يعقد، وأطلق مجازاً على التزام من جانبيين لشيء ومقابله، والموضع المشدود من الحبل يسمى عقدة. والبهيمة: الحيوان البري من ذوي الأربع إنسيها ووحشيها، عدا السباع، فتشمل بقر الوحش والظباء. وإضافة بهيمة إلى الأنعام من إضافة العام للخاص، وهي بيانية كقولهم: ذباب النحل ومدينة بغداد. فالمراد الأنعام خاصة؛ لأنها غالب طعام الناس، وهي هنا لدفع توهم أن يراد من الأنعام خصوص الإبل لعلبة إطلاق اسم الأنعام عليها، فذكرت (بهيمة) لشمول أصناف الأنعام الأربعة: الإبل، والبقر، والغنم، والمعز.

وهناك سؤالان ذكرهما الإمام الرازي وهما أنه تعالى لو قال: أُحِلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ؛ لَكَانَ الْكَلَامُ تَامًا بِدَلِيلِ أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ فِي آيَةٍ أُخْرَى (وَأُحِلَّتْ لَكُمْ الْأَنْعَامُ إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ)، [الحج: ٣٠] فَأَيُّ فَائِدَةٍ فِي زِيَادَةِ لَفْظِ الْبَهِيمَةِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ. وَالْآخِر: أَنَّهُ ذَكَرَ لَفْظَ الْبَهِيمَةِ بِلَفْظِ الْوُحْدَانِ، وَلَفْظَ الْأَنْعَامِ بِلَفْظِ الْجَمْعِ، فَمَا الْفَائِدَةُ فِيهِ؟

وَالْجَوَابُ عَنِ السُّؤَالِ الْأَوَّلِ مِنْ وَجْهَيْنِ: الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَهِيمَةِ وَبِالْأَنْعَامِ شَيْءٌ وَاحِدٌ، وَإِضَافَةُ الْبَهِيمَةِ إِلَى الْأَنْعَامِ لِلْبَيَانِ، وَهَذِهِ الْإِضَافَةُ بِمَعْنَى مَنْ كَخَاتِمِ فِضَّةٍ، وَمَعْنَاهُ الْبَهِيمَةُ مِنَ الْأَنْعَامِ أَوْ لِلتَّكْثِيرِ كَقَوْلِنَا: نَفْسُ الشَّيْءِ وَذَاتُهُ وَعَيْنُهُ. الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَهِيمَةِ شَيْءٌ، وَبِالْأَنْعَامِ شَيْءٌ آخَرَ وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ فِيهِ وَجْهَانِ:

الْأَوَّلُ: أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْبَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ الطَّبَّاءِ وَبَقَرِ الْوَحْشِ وَنَحْوِهَا، كَأَنَّهُمْ أَرَادُوا مَا يُمَاتِلُ الْأَنْعَامَ وَيُدَانِيهَا مِنْ جِنْسِ الْبَهَائِمِ فِي الْاجْتِرَارِ وَعَدَمِ الْأَنْيَابِ، فَأُضِيفَتْ إِلَى الْأَنْعَامِ لِحُصُولِ الْمُشَابَهَةِ. الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ بِالْبَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ أَجْنَةً الْأَنْعَامِ.

وَإِضَافَةُ الْبَيَانِيَّةِ عَلَى مَعْنَى (مَنْ) الَّتِي لِلْبَيَانِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: {فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ}. وَالِاسْتِثْنَاءُ فِي قَوْلِهِ: إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ مِنْ عُمُومِ الذَّوَاتِ وَالْأَحْوَالِ، وَمَا يُنْتَلَى هُوَ مَا سَيُفْصَلُ عِنْدَ قَوْلِهِ: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ} [المائدة: ٣]، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ: {غَيْرِ مُحَلِّي الصَّيِّدِ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ}، الْوَاقِعُ حَالًا مِنْ ضَمِيرِ الْخِطَابِ فِي قَوْلِهِ: أُحِلَّتْ لَكُمْ، وَهُوَ حَالٌ مُقَيَّدٌ بِمَعْنَى الْإِسْتِثْنَاءِ. وَالْحَرْمُ: هُوَ الْمَكَانُ الْمَحْدُودُ الْمُحِيطُ بِمَكَّةَ مِنْ جِهَاتِهَا عَلَى حُدُودٍ مَعْرُوفَةٍ وَقَدْ تَقَنَّ الْإِسْتِثْنَاءُ فِي قَوْلِهِ:

إِلَّا مَا يُنْتَلَى عَلَيْكُمْ وَقَوْلِهِ: غَيْرِ مُحَلِّي الصَّيِّدِ، فَجِيءَ بِالْأَوَّلِ بِأَدَاةِ الْإِسْتِثْنَاءِ، وَبِالثَّانِي بِالْحَالَيْنِ الدَّالِّينِ عَلَى مُغَايِرَةِ الْحَالَةِ الْمَأْدُونِ فِيهَا، وَالْمَعْنَى: إِلَّا الصَّيِّدَ فِي حَالَةِ كَوْنِكُمْ مُحْرَمِينَ، أَوْ فِي حَالَةِ الْإِحْرَامِ.

وَإِنَّمَا تَعَرَّضَ لِحُكْمِ الصَّيِّدِ لِلْمُحْرَمِ هُنَا لِمُنَاسَبَةِ كَوْنِهِ مُسْتَثْنَى مِنَ الْبَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فِي حَالِ خَاصٍّ، فَذَكَرَ هُنَا لِأَنَّهُ تَحْرِيمٌ عَارِضٌ غَيْرُ دَائِيٍّ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ مَوْضِعُ ذِكْرِهِ مَعَ الْمَمْنُوعَاتِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِحُكْمِ الْحُرْمِ

وَإِحْرَامِ عِنْدَ قَوْلِهِ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا سَعَائِرَ اللَّهِ} [المائدة: ٢] وَالصَّيِّدُ يَجُوزُ أَنْ

يَكُونُ هُنَا مَصَدَرًا عَلَى أَصْلِهِ، وَأَنْ يَكُونَ مُطْلَقًا عَلَى اسْمِ الْمَفْعُولِ. وَأَنْتَصَبَ غَيْرَ عَلَى الْحَالِ مِنْ
الضَّمِيرِ الْمَجْرُورِ فِي قَوْلِهِ: لَكُمْ. وَجُمْلَةٌ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ مِنْ ضَمِيرِ (مُحَلِّي)، وَهَذَا نَسْجٌ
بَدِيعٌ فِي نَظْمِ الْكَلَامِ اسْتَفِيدَ مِنْهُ إِبَاحَةٌ وَتَحْرِيمٌ، فَالْإِبَاحَةُ فِي حَالِ عَدَمِ الْإِحْرَامِ، وَالتَّحْرِيمُ لَهُ فِي حَالِ
الْإِحْرَامِ. وَجُمْلَةٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ: تَعْلِيلٌ لِقَوْلِهِ: أَوْفُوا بِالْعُقُودِ، أَي لَا يَصْرِفُكُمْ عَنِ الْإِيفَاءِ بِالْعُقُودِ
أَنْ يَكُونَ فِيمَا شَرَعَهُ اللَّهُ لَكُمْ شَيْءٌ مِنْ ثِقَلٍ عَلَيْكُمْ، لِأَنَّكُمْ عَاقَدْتُمْ عَلَى عَدَمِ الْعِصْيَانِ، وَعَلَى السَّمْعِ
وَالطَّاعَةِ لِلَّهِ، وَاللَّهُ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ لَا مَا تُرِيدُونَ أَنْتُمْ. وَالْمَعْنَى أَنَّ اللَّهَ أَعْلَمُ بِصَالِحِكُمْ مِنْكُمْ.